

قرار رقم ٢٠٢٢/٤٩

إدخال إهراءات الحبوب في مرفأ بيروت - محافظة بيروت  
في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية

إن وزير الثقافة،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٢١٥ تاريخ ١٩٩٣/٤/٢ وتعديلاته (إحداث وزارة الثقافة)،

بناءً على القرار رقم ١٦٦/ل.ر تاريخ ١٩٣٣/١١/٧ وتعديلاته (نظام الآثار القديمة)،

بناءً على القانون رقم ٣٥ تاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ (تنظيم وزارة الثقافة)،

بناءً على القانون رقم ٣٧ تاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ (الممتلكات الثقافية)،

ولما كانت إهراءات الحبوب في مرفأ بيروت قد شكّلت منذ تاريخ إنشائها معلماً عمرانياً تميزت به الواجهة البحرية للعاصمة، وإرتبط موقعه وهندسته بالذاكرة اللبنانية العامة ووقف بناؤه شاهداً على التحولات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي شهدتها بيروت على مدى أكثر من نصف قرن، ولما كانت هذه الإهراءات قد تحوّلت بعد انفجار الرابع من آب ٢٠٢٠ رمزاً أجمع عليه اللبنانيون بكل أطيافهم ومناطقهم، فاتحدوا أمام هول المأساة التي حلّت بالوطن، وجعلوا من الإهراءات عنواناً لصفحة مؤلمة من تاريخ المدينة المتراكم،

ولما كان من بالغ الأهمية المحافظة على هذه الإهراءات التاريخية وإعتبارها من التراث الثقافي تاريخياً وإنسانياً لكونها توثق لنهوض المدينة ومرفئها في الماضي كمركز اقتصادي استراتيجي، كما تُجسّد راهناً ومستقبلاً صورتها عندما نكبها الانفجار بشراً وحجرًا فوجب حفظ هذه الصورة وتوريثها للأجيال المستقبلية،

يقرّر ما يأتي:

أولاً- إدخال إهراءات الحبوب القائمة في مرفأ بيروت في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية.

ثانياً- إعلان عدم جواز القيام بأي عمل من شأنه تغيير وضعها الحالي إلا بعد موافقة وزير الثقافة المسبقة على الأعمال المراد إجراؤها والوسائل والمواد المنوي استعمالها.  
ثالثاً- حفظ الحق في الرجوع عن هذا القرار اذا ما تبدى أن ثمة بديلاً يمكن من خلاله تحقيق الغاية المنشودة من وراء الإبقاء على المعلم وإدخاله في لائحة الجرد أو اذا ما تبدى أن الإبقاء عليه مستحيل من الناحية الفنيّة.  
رابعاً- نشر هذا القرار وإبلاغه ممن يلزم.

بيروت في ٢٠٢٢/٣/١٨

وزير الثقافة  
القاضي محمد وسام المرتضى



يُبلَّغ إلى:

- المديرية العامة للشؤون العقارية - أمانة السجل العقاري في بيروت
- المديرية العامة لتنظيم المدني
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
- محافظة بيروت
- الجريدة الرسمية
- المديرية العامة للآثار - الديوان - الأبنية الأثرية - المحفوظات